

وَمَوْ يَقُولُ يَا مَعْشَرَ الَّذِينَ آمَنُوا أَتُمَارُونِ اللَّهَ
 قَدْ عَصَيْتُمْ مَا تَحَدُّثُونَ فِي أَصْحَابِهِ لَا أَرَى أَنْ تَذْكُرُوا مَا الْعَوْتُ الْغَوْرُ
 قَالَ فَشَغَلَنِي عَنْهُ وَشَغَلَنِي عَنِ مَا جَاءَ مِنَ الْأَمْرِ فَتَجَمَّعَ مِنَ النَّاسِ
 سِرَاعًا وَقَالُوا ابْنُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابُهُ أَنْ تَكُونَ لِعَبْدِ بْنِ الْحَضَرِ
 كَلَّا وَاللَّهِ لَيَعْلَمَنَّ غَيْرُ ذَلِكَ فَكَانُوا بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَا خَارِجٍ وَمَا
 بَاعَثَ مَكَانَهُ رَجُلًا وَأَوْعَيْتَ فَرَسًا فَلَمْ يَخْلَفْ مِنْ شَرِّهِ الْخَدَّ
 إِلَّا أَنْ ابْنُ الْهَيْبِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلُبِ قَدْ تَخَلَّفَ وَبَعَثَ مَكَانَهُ الْعَا
 ابْنَ هِشَامٍ مِنَ الْمُعَبَّرَةِ وَكَانَ قَدْ لَطَلَهُ بَارِبَةُ الْأَفْرِ وَرَمَّ كَانَتْهُ
 عَلَيْهِ أَفْلَسَ مِنْهَا فَاسْتَا جَرَهُ بِهَا عَلَى أَنْ يَجْزِيَ عَنْهُ بَعَثَهُ فُجْرَ ضَهْ
 وَتَخَلَّفَ ابْنُ الْهَيْبِ قَالَ ابْنُ عَقْبَةَ وَابْنُ عَائِدٍ خَرَجُوا فِي خَمْسِينَ
 وَتَسْعَمَايَةَ مَفَاتِلَ وَسَاقُوا مَائِيَةً فَرَسًا وَرُيَا عَنْ ابْنِ عَبْدِ
 أَخْبَرَ نَاعِيْدَ اللَّهِ بْنِ مَوْحَى عَنْ شَيْلِيَانِ عَنْ ابْنِ الْحَقِّ عَنْ أَبِي عَيْدٍ
 ابْنِ عَبْدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا اسْرَا الْعُورُ فِي بَدْرٍ تَلْنَاكُمْ كَلْتُمْ قَالُوا
 كُنَّا السَّاقِ قَالَ ابْنُ الْحَقِّ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَحِيمٍ أَنَّ امِيَّةَ
 ابْنِ خَلْفٍ كَانَ أَجْمَعَ الْعُقُودَ وَكَانَ شَيْخًا جَدِيلًا حَسِيمًا ثَقِيلًا
 فَأَتَاهُ عَقْبَةُ بْنُ أَبِي عَيْطٍ وَمَوْجَالِسُ فِي الْمَجْدِ بْنِ ظَهْرَانٍ
 قَوْمَهُ مَجْمُوعَةً يَجْلِسُ فِيهَا نَارُ مَجْمُوعَةٍ وَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ

يَا أَبَا

يَا أَبَا عَلِيٍّ اسْتَجْمِعْنَا أَنْتَ مِنَ النَّسَاءِ قَالَ قَبْلَكَ اللَّهُ وَنَحْمَدُهُ
 جُعِلَتْ بِي قَالَ ثُمَّ تَجَمَّعُوا فِي مَعِ النَّاسِ فَنِيلُ وَكَانَ سَبَبٌ لِنَيْطِهِ
 مَا ذَكَرَهُ الْبَحَاؤُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِهِ مَعَ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ وَأَبِي
 جَهْلٍ بِمَكَّةَ وَقَوْلُ سَعْدٍ لَهُ أَفِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَّهُ قَاتَلَكَ قَتَلَ الْمُسْتَهْمُونَ عِنْدَ أَبِي الْبَلَدَةِ
 أَنْ ابْنُ أَبِي اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا قَالَ ذَلِكَ لِأَخِيهِ ابْنِ أَبِي خَلْفٍ
 بِمَكَّةَ قَبْلَ الْبَحَّةِ وَهُوَ الَّذِي قَتَلَهُ ابْنُ أَبِي اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدُرٍّ
 يَوْمَ أَخَذَ بَجَرِئَتِهِ وَمَذَا أَيْضًا لِابْنِ أَبِي جَبْرِ سَعْدُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
 قَالَ ابْنُ الْحَقِّ وَلَمَّا فَرَعُوا مِنْ جَمَارَتِهِمْ وَأَجْمَعُوا السَّيْرَ ذَكَرُوا
 مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ابْنِ عَقْبَةَ مَسَاةَ بَنِي كِنَانَةَ مِنَ الْحَرْبِ فَقَالُوا
 إِنَّا نَخْشَى أَنْ يَأْتُونَا مِنْ خَلْفِنَا فَنَبْدِي لَهُمْ ابْنُ أَبِي اللَّهِ فِي صُورَةٍ سَرِيقَةٍ
 ابْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرٍ الْكِنَانِيُّ فِي الْمُدَلِّجِي كَانَ مِنْ أَشْرَافِ بَنِي كِنَانَةَ فَقَالَ
 إِنَّا لَكُمْ جَارٌ مِنْ أَنْ تَأْتِيَكُمْ كِنَانَةَ مِنْ خَلْفِكُمْ بَشَى تَكْرُمُونَ فِي خُرُوجِ
 سِرَاعًا وَذَكَرَ ابْنُ عَقْبَةَ وَابْنُ عَائِدٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ وَاقْتِلَ الْمُشْرِكُونَ
 وَمَعَهُمْ ابْنُ أَبِي اللَّهِ عِنْدَهُ فِي صُورَةٍ سَرِيقَةٍ يَحْدُثُهُمْ أَنْ بَنَى كِنَانَةَ
 وَمَرَّاهُ قَدْ أَقْبَلُوا النَّظَرَ هَمُّ وَأَنَّهُ لَا خَالٍ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ أَفِي
 جَارُكُمْ قَالَ ابْنُ الْحَقِّ وَهَمِيرُ بْنُ وَثِيلٍ وَالْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ